ذات الوظائف العالمية، مركزة بشكل رئيسي في نيروبي، وطلب إلى المدير التنفيذي أن يدرس إمكانية توفير مرافق ترجمة شفوية في الموقع وأن يواصل التفاوض مع الحكومة المضيفة بغية تحسين المرافق القائمة في مكتب المقر الرئيسي بنيروبي، بما في ذلك خدمات الاتصال الخارجي،

وإذ تعيد تأكيد الفقرتين ٣٨-٢١ و ٣٨-٢٣ من جدول أعمال القرن ٢١[٧] اللتين جاء فيهما أنه ستكون هناك حاجة إلى توسيع وتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومجلس إدارته، وأنه ينبغي، في جملة أمور، تعزيز المكاتب الإقليمية للبرنامج دون إضعاف مقره في نيروبي كما ينبغي تعزيز وتكثيف اتصاله وتفاعله مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي،

وإذ تعيد أيضا تأكيد الفقرات ٢٥ و ٢٦ و ٣٢ (ج) من قرارها ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تثني على برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدوره الرائد في التفاوض على كثير من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة، ولتعبئته الوعي البيئي العالمي، ولمساهمته في مجال بناء القدرات فيما يتعلق بحفظ البيئة وإدماجها في التنمية المستدامة،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى ترشيد الاجتماعات المتصلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة بغية ضمان الاستغلال الفعال للقدرات الموجودة في مقر البرنامج،

١ - تؤيد تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته السابعة عشرة والمقررات الواردة فيه[٣٦]؛

٢ - تشدد على الحاجة إلى تحقيق تعاون وثيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في الفصل ٣٨ من جدول أعمال القرن ٢١؛

٣ - ترحب بالنهج العملي المنحى الذي يتبعه مجلس الإدارة في تنفيذ أنشطة متابعة المؤتمر على النحو المجمل في تقريره ؛

٤ - تعرب عن امتنانها لحكومة كينيا لمنحها أربعين فدانا إضافية من الأراضي لتوسيع مرافق المكاتب وتحسين شبكة الاتصالات وتشجعها على أن تواصل ضمان توفير بيئة عمل مريحة ومواتية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها التي توجد مقارها في نيروبي؛

٥ - تدعو الأمين العام إلى أن يزيد تقوية مهمة الاتصال في نيروبي الموكلة لأمانة اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، بناء على الترتيبات التي تقررت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، آخذا في الاعتبار على النحو الواجب جميع الأحكام ذات الصلة الواردة في الفقرة ٣٢ (ج) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧؛

٦ - تحث الدول الأعضاء على المساهمة في صندوق البيئة وفقا لمقرر مجلس الادارة ٣٢/١٧ المؤرخ ٢١ أيار/ مايو ١٩٩٣[٣٧] ؛

٧ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لكفالة عقد أكبر عدد ممكن من الاجتماعات المتصلة بالبرنامج في مقر البرنامج بغية استخدام مرافق وخدمات المؤتمرات إلى أقصى حد ممكن؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل ترشيد برمجة الاجتماعات المتصلة بالبرنامج من أجل تيسير تحقيق وفورات واستخدام القدرات الموجودة في مقر البرنامج بمزيد من الفعالية؛

٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٦
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

١٧٥/٤٨ - الجفاف والتصحر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي وافقت فيه على تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر[٣٨]، الذي ترد فيه خطة العمل لمكافحة التصحر[٣٩]، وإلى قراراتها اللاحقة بشأن الموضوع،

وإذ تشير أيضا إلى مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الواردة في الفصل ١٢ المعنون "ادارة النظم الإيكولوجية الهشة: مكافحة التصحر والجفاف" من جدول أعمال القرن ٢١[٧]، التي تطور وتكمل المقررات الواردة في خطة العمل،

وإذ تعرب عن قلقها للتدهور المتواصل في جميع أنحاء العالم لموارد التربة، لا سيما في أفريقيا،

وإذ تضع في اعتبارها أن لمشكلة الجفاف والتصحر وتدهور القدرة الإنتاجية للتربة آثارا اقتصادية واجتماعية خطيرة في جميع أنحاء العالم على المدى الطويل مما يهدد أمن ورفاهية جميع البلدان المتضررة،

وإذ تؤكد أهمية المفاوضات الجارية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر ، وبخاصة في أفريقيا،

وإذ تلاحظ الدور النشط الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية-الساحلية في مكافحة الجفاف والمساهمة الهامة التي يقدمها المكتب للبلدان الأفريقية في عملية التفاوض الجارية بشان اتفاقية دولية لمكافحة التصحر،

وإذ تحيط علما بالتوصية الواردة في الفقرة ٣٨-٢٧ من جدول أعمال القرن ٢١، والمقرر ٣٣/٩٣ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي[٤٠]، الذي شجع مجلس الإدارة فيه مدير البرنامج على تعزيز الدور الموضوعي لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية-الساحلية والمحافظة على هويته كمركز تنسيق داخل البرنامج في جميع الأمور المتصلة بمكافحة الجفاف والتصحر، لا سيما في أفريقيا، وفقا للعملية الجارية لإدماج المكتب في البرنامج الأساسي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وإذ تشير إلى النداءات الموجهة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمواصلة وتعزيز تعاونهما في مكافحة التصحر، لا سيما عن طريق قيام برنامج المشاريع المشتركة بدعم مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية- الساحلية،

وقد درست تقرير الأمين العام عن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر وبرنامج تحقيق الإنعاش والتأهيل على المدى المتوسط في المنطقة السودانية الساحلية[٤١]،

١ - **ترحب** بالدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي وتحثه على مواصلة دعمه المالي والتقني والمادي لأشد البلدان تضررا بالجفاف والتصحر من أجل دعم الجهود التي تبذلها لترجمة مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية إلى أنشطة ملموسة لتنفيذ البرامج المجملة في الفصل ١٢ من جدول أعمال القرن ٢١، مع المراعاة الواجبة لأحكام الاتفاقية الدولية المقبلة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

٢ - **تحيط علما مع الارتياح** بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٣٣/٩٣ الذي قرر فيه مجلس الإدارة أن تتاح لجميع البلدان المتضررة، لا سيما بلدان أفريقيا، الخبرة والدراية التقنية المتوفرة لدى مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية- الساحلية في مجال مكافحة الجفاف والتصحر؛

٣ - **توصي** بتعزيز وتوسيع التعاون الجاري بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يكفله الاتفاق المشترك لدعم مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية-الساحلية للقيام، في المنطقة السودانية-الساحلية، بتنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر بصورة تتفق مع أحكام الاتفاقية المقبلة، وذلك في سياق تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ، مع عدم المساس بما ينبغي ايلاؤه من اهتمام خاص لبلدان المنطقة السودانية-الساحلية؛

٤ - **تناشد** البلدان المانحة أن تقدم مساهمات في صندوق الأمم المتحدة للمنطقة السودانية - الساحلية لتمكينه من مواصلة تقديم المساعدة الفعالة إلى البلدان الأفريقية في إطار عملية التفاوض على اتفاقية دولية لمكافحة التصحر ومساعدة البلدان المتضررة في تنفيذ الفصل ١٢ من جدول أعمال القرن ٢١؛

٥ - **تناشد على سبيل الاستعجال** أعضاء المجتمع الدولي، لا سيما البلدان المانحة، دعم الجهود التي تبذل لمكافحة الجفاف والتصحر على الصعد دون الإقليمية المتضررة، وذلك في جملة أمور في إطار المنظمات الحكومية الدولية دون الإقليمية مثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية، واللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، واتحاد المغرب العربي، وكذلك ضمن البرامج والصناديق والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بما في

ذلك منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٦
٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣

١٧٦/٤٨ - المستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي أنشأت به لجنة المستوطنات البشرية وأمانتها، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، لتكون المحور المؤسسي لأنشطة المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٨١/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، الذي عينت فيه لجنة المستوطنات البشرية للعمل بوصفها الهيئة الحكومية الدولية المسؤولة عن تنسيق وتقييم ورصد الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠،

وإذ تدرك أهمية المحافظة على الزخم الذي تولد بالفعل على الصعيدين الوطني والدولي من أجل تنفيذ الاستراتيجية،

وإذ تسلم بدور مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في تنفيذ الاستراتيجية وتنفيذ الجوانب المتعلقة بالمستوطنات البشرية في جدول أعمال القرن ٢١[٧]، وفي الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢)،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن لجنة المستوطنات البشرية والمركز، تمشيا مع الأهداف والمسؤوليات المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢، نجحا في جعل المستوطنات البشرية تحتل مرتبة متقدمة في جدول الأعمال الخاص بالعمل على الصعيد الوطني والتعاون الدولي وفي تعزيز زيادة تفهم الروابط القائمة بين السكان والمستوطنات والبيئة والتنمية،

وإذ تلاحظ مع القلق أن ما تحقق من انجازات، في العديد من البلدان النامية، من حيث السياسات والبرامج والمشاريع على الصعيد الوطني في ميدان المستوطنات البشرية، لم يكن كافيا لوقف أو عكس اتجاه التدهور في الأحوال المعيشية لسكانها، سواء في المناطق الحضرية أو الريفية،

واقتناعا منها بأن التخطيط والتنمية والإدارة على النحو السليم للمستوطنات البشرية تؤدي إلى تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، وبالتالي، إلى التخفيف من حدة الفقر وتعزيز التنمية السليمة بيئيا والمستدامة على المدى الطويل، وبأن النزاعات والحروب الأهلية التي اتسع نطاقها تركت العديد من المدن والقرى في حالة دمار شامل،

وإذ تؤكد من جديد أهمية القرار ١٨٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ المتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل -٢)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٢/٤٧ باء المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٣ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام، في جملة أمور، أن يعيد النظر في مقترحه بإلغاء وظيفة وكيل الأمين العام لشؤون مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، آخذا في اعتباره آراء وتوصيات لجنة المستوطنات البشرية، ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والآراء التي أبدتها الدول الأعضاء فيما يتعلق بوضع ترتيبات منفصلة لكبار موظفي المركز،

١ - **تؤيد** تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن دورتها الرابعة عشرة[٤٢]؛

٢ - **تؤيد أيضا** قرارات اللجنة ٧/١٤ المؤرخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٣ المتعلق بتعزيز الأنشطة الإقليمية، و١٩/١٤ المؤرخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٣ المتعلق بدور ومكانة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في منظومة الأمم المتحدة، و ٢٠/١٤ المؤرخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٣ المتعلق بالأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢)[٤٣]؛

٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل بقاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) تحت إدارتين وتوجيهين متميزين ومنفصلين وفقا لولايتيهما وأنشطتهما المحددة؛

٤ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام - في سياق كفالة القيادة الرفيعة المستوى لمركز الأمم المتحدة